

## وزارة المالية

قرار رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠١٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين المعدلة له :

وعلى قرار وزير المالية رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٣ بإنشاء وتحديد فروع الجمارك ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٣ لسنة ١٩٦٣ بشأن تحديد نطاق الدوائر الجمركية ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ باعتبار ميناء ماكديروم ساقئاً

(الشرقيون حالياً) دائرة جمركية مؤقتة لمدة عام ابتداءً من ٢٠٠٤/٥/٢٨

وحتى ٢٠٠٥/٥/٢٧ ؛

وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٥ بمد العمل بالقرار

رقم ٤ لسنة ٢٠٠٤ لمدة عام ابتداءً من ٢٠٠٥/٥/٢٧ ٢٠٠٦/٥/٢٦ وحتى ٢٠٠٦/٥/٢٦ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦ بمد العمل بالقرار رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٥

لمدة عام ابتداءً من ٢٠٠٦/٥/٢٧ ٢٠٠٧/٥/٢٦ وحتى ٢٠٠٧/٥/٢٦ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧ بمد العمل بالقرار رقم ٣٠٠ لسنة ٢٠٠٦

ابتداءً من ٢٠٠٧/٥/٢٧ ٢٠٠٧/٥/٢٧ وحتى ٢٠٠٩/١٠/١٧ ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بمد العمل بالقرار رقم ٣٠٨ لسنة ٢٠٠٧

لمدة ستة أشهر تبدأ من ٢٠٠٩/١٠/١٧ ٢٠١٠/٤/١٦ ؛

وعلى محضر المعاينة الجمركي المؤرخ ٢٠٠٤/١٠/٥ ؛

وعلى موافقة رئيس مجلس الوزراء على تجديد عقد استخدام شركة الشرقيون

لبتروكيماويات لرصيف الغاز (ماكديروم) بمحافظة السويس ؛

وعلى موافقة الهيئة العامة لموانئ البحر الأحمر بتجديد الترخيص الصادر

لشركة الشرقيون للبتروكيماويات باستغلال جزء من الرصيف البحري الكائن بمنطقة العين السخنة

على ساحل البحر الأحمر في استقبال غاز البروبيلين المسال اعتباراً من ٢٠٠٩/١٠/١٧

وحتى ٢٠١٠/١٠/١٦ ؛

وعلى طلب شركة الشرقيون للبتروكيماويات المؤرخ ٢٠١٠/٣/٢٦ بشأن تجديد قرار دائرة الجمارك للميناء المذكور :

وعلى كتاب محافظة السويس الموجه لهيئة موانئ البحر الأحمر بموافقتها على تجديد استغلال رصيف الغاز ماكديرموت سابقاً لصالح شركة الشرقيون للمشروعات الصناعية بناءً على موافقة رئيس مجلس الوزراء :

وعلى كتاب وحدة الإطفاء بإدارة شركة موانئ السويس والموجه لمدير شركة الشرقيون للمشروعات الصناعية المؤرخ ٢٠١٠/٥/٢٠ والمنتهى إلى منح الشركة مهلة لمدة ستة أشهر أخرى كتمديد على أن يتم إخطار مصلحة أمن الموانئ لإجراء معاينة جديدة عقب التنفيذ :

وعلى ما عرضه رئيس مصلحة الجمارك :

قرار :

(المادة الأولى)

يتم مد العمل بقرار وزير المالية رقم ٧٧٨ لسنة ٢٠٠٩ الصادر باعتبار ميناء ماكديرموت سابقاً - الشرقيون حالياً - دائرة جمركية بغرض استقبال غاز البروبيلين المسال باسم شركة الشرقيون للبتروكيماويات لمدة ستة أشهر تبدأ من ٢٠١٠/٤/١٧ وحتى ٢٠١٠/١٠/١٦

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

صدر في ٢٠١٠/٦/٢٠

وزير المالية

د. يوسف بطرس غالى